

# الجريدة الرسمية

## للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### قوانين ومراسيم

قرارات . مقررات . منشائر . اعلانات و بلاغات

الاشتراكات	القوانين والمراسيم			مناقشات المجلس الوطني	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه الجزائر
	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة			
في الجزائر	٨ دنانير	١٤ دينار	٢٤ دينار	٢٠ دينار	٩٥ دينار	تليفون : ٤٩-٨١-٦٦
في البلاد الاجنبية	١٢ دينار	٢٠ دينار	٢٥ دينار	٢٥ دينار	٢٠ دينار	٩٦-٨٠-٦٦
<p>ثمن العدد ٢٥٠ دينار و ثمن العدد للسنتين السابقة ٣٠٠ دينار وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠٠ دينار ثمن النشرة على اساس ٢٥٠ دينار للسطر</p>						

### فهرس

#### مراسيم ، قرارات ، تعليمات

##### رئاسة الجمهورية

- قرار مؤرخ في ٢٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تلغى وتعديل أو تتم بموجبه مقتضيات القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ الصادر تطبيقاً للمادة ٦٣ من القانون رقم ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمتعلق بتأسيس الضريبة الفريدة على السيارات (ض.ف.س) . ١٤

##### نيابة رئاسة مجلس الوزراء

##### وزارة الدفاع الوطني

- قراران وزاريان مشتركان مؤرخان في ٢١ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعيين رئيسين للمحكمة العسكرية الدائمتين للناحيتين العسكريتين الاولى والخامسة . ١٥

##### وزارة الشؤون الخارجية

- قراران مؤرخان في ١٣ و ١٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٤

الموافق ١٩ و ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان قبول استقالة مستشارين بوزارة الشؤون الخارجية . ١٥

- قرارات مؤرخة في ٨ شوال و ٢ ذى القعدة عام ١٣٨٣ و ٦ و ٢٠ محرم و ٤ و ٥ و ٦ و ٢٠ ربيع الاول و ٥ ربيع الثاني و ٨ و ٢٣ جمادى الاولى و ١٠ جمادى الثانية و ٩ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ فبراير و ١٦ مارس و ١٨ مايو وأول يونيو و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ٣٠ يوليو و ١٤ غشت و ١٥ و ٣٠ سبتمبر و ١٦ أكتوبر و ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين كتاب بوزارة الشؤون الخارجية . ١٥

- قرارات مؤرخة في ٨ شوال عام ١٣٨٣ و ٢٠ محرم و ٨ و ٤ و ٦ ربيع الاول و ٥ و ٦ و ٩ و ١٠ و ١٩ و ٢٩ ربيع الثاني و ٣ و ٢٨ جمادى الاولى و ٢٧ و ٢٩ جمادى الثانية و ٦ و ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ فبراير وأول و ١٩ يونيو و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ سبتمبر و ٥ أكتوبر و ٢ و ٤ و ١١ و ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين ملحقين بوزارة الشؤون الخارجية . ١٦

**وزارة التعمير والاسكان**

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فى ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تأسيس مجموعة للتعمير فيما يخص ناحية آرزو ( بلديات آرزو ، وبتيوه ،  
وقدیل ) .

**وزارة العمل**

— قرار مؤرخ في ٢٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير بالادارة العامة .

**وزارة الشبيبة والرياضة**

— مرسوم رقم ٦٤-٣٥٩ مؤرخ فى ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن اذنا استثنائيا بتغيب بعض الرياضيين الجزائريين .

**بلاغات ، اعلانات**

۲۰ — انذارات، لمقاولین •

١٧ - قرارات مؤرخة في ١٥ رمضان و ٨ شوال و ٢٠ محرم و ٤ و ٢٧ صفر و ٧ و ١٨ و ٢٢ و ٢٦ ربيع الاول و ١ و ٥ و ٦ و ٨ و ١٢ و ٢٣ ربيع الثاني و ٨ و ٢٣ جمادى الاولى و ١٩ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يناير و ٢٢ فبراير و أول و ١٥ يونيو و ٨ و ١٧ و ٢٨ يوليو و ١ و ٥ و ١٠ و ١١ و ١٤ و ١٥ و ١٧ و ٢١ غشت و ١ و ٧ و ١٥ و ٣٠ سبتمبر و ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين قنصلين بوزارة الخارجية . ١٧

١٩ - قرارات مؤرخة في ١٤ و ١٧ ربيع الاول و ٦ ربيع الثاني و ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ و ٢٧ و ٢٥ غشت و ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين مختزلتين ضاربتين على الآلة الكاتبة و كاتبة مختزلة ضاربة على الآلة الكاتبة ، وضاربة على الآلة الكاتبة .

– قراران مؤرخان فی ۱۵ رمضان و ۸ شوال عام ۱۳۸۳  
الموافق ۳۰ يناير و ۲۲ فبراير سنة ۱۹۶۴ يتضمنان تعيين  
أعوان مكتب .

مراسیم، قراارات، تعلیمات

## رئاسة الجمهورية

قرار مؤرخ في ٢٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تلغى وتعطل أو تتم بموجبه مقتضيات القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ الصادر تطبيقاً للمادة ٦٣ من القانون رقم ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمتعلق بتأسيس الضريبة الفريدة على السيارات (ض.ف.س) .

ان وزير الاقتصاد الوطني ،

– بمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المادة ٦٣ من قانون المالية لسنة ١٩٦٤ رقم ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ الصادرة بموجبها الضريبة المفردة على السيارات .

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ الصادر تطبيقاً للمادة ٦٣ من القانون المذكور رقم ٦٣-٤٩٦ والمؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ،

وبناء على اقتراح مدير الضرائب والتنظيم العقارى •

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** تلغى مقتضيات المواد ٢٥ و ٧ من القرار المؤرخ  
فى ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ وتعوض بما يلى :

«المادة الثانية : تحمل هذه البطاقة الخصوصية المستطيلة

الشكل ذات القياس البالغ ٩٨ ميلمترا طولاً و ٨٢ ميلمترا عرضاً حرفاً خاصاً بالتعريف والبيانات الخاصة بأداء الضريبة عن ستة أشهر من السنة أو تمام السنة وبالصنف الذي تفرض الضريبة بموجبه على السيارة كما يخصص إطار يتضمن الرقم المعدني الخاص بالسيارة .

وترفق تلك البطاقة بوصل قابل الفصل عنها يحتفظ به المكلف • تقييد خلاصة البطاقة الخصوصية والوصل المرفق بها على ورقة الارومة •

المادة ٦ : ١ ) يتوقف تسليم البطاقة الخصوصية على :

أ) تقديم البطاقة الرمادية الخاصة بالسيارة وذلك فيما يخص السيارات التي بدأت سيرها الاول خلال الاشهر الستة من التكاليف بالضريبة .

( ب ) تقديم البطاقة الرمادية والبطاقة الخصوصية المتعلقة  
بمدة الستة أشهر السابقة للمدة المحصلة عنها الضريبة وذلك  
فيما يخص السيارات التي أطلقت للسير قبل خمسة عشر  
نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

وعند عدم تقديم البطاقة الخصوصية ضمن الشروط السالفة الذكر تفرض فوراً الضريبة التي لم يجر أدائها أو التي اعتبرت غير مؤداة وتضاف إليها غرامة ٥٠ ٪ عن التأخير المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة ٧١ من القانون ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ .

ج ( تقديم نسخة من البطاقة الرمادية المسلمة من الشرطى  
محضر المحضر الذى يكون قد صادر البطاقة الرمادية عند ارتكاب  
المخالفة .

ولا يجرى العمل بهذه النسخة الا لمدة أربعة أيام ابتداء من

الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعيين رئيسين للمحكمة العسكرية الدائمتين للناحيتين العسكريتين الأولى والخامسة

- بموجب قرار وزاري مشترك عين السيد ابن تومي العربي النائب لرئيس المحكمة الابتدائية الكبرى بالبلدية رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة للناحية العسكرية الأولى بالبلدية لمدة عام واحد .

- بموجب قرار وزاري مشترك عين السيد العروسي عبد المجيد قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية الكبرى بقسنطينة رئيسا للمحكمة العسكرية الدائمة للناحية العسكرية الخامسة بقسنطينة لمدة عام واحد .

## وزارة الشؤون الخارجية

قراران مؤرخان في ١٣ و ٢٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ و ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ يتضمنان قبول استقالة مستشارين بوزارة الشؤون الخارجية

- بموجب قرار مؤرخ في ١٣ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، قبلت استقالة السيد دهام على المستشار من الطبقة الثالثة والدرجة الأولى ابتداء من ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

- بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، قبلت استقالة السيد غنيم احمد المستشار من الطبقة الثالثة والدرجة الأولى ابتداء من ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخة في ٨ شوال و ٢ ذى القعدة عام ١٣٨٣ و ٢٠ و ٢٣ محرم و ٢٠ و ٢٣ ربيع الاول و ٥ ربيع الثاني و ٨ و ٢٣ جمادى الاولى و ١٠ جمادى الثانية و ٩ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ فبراير و ١٦ مارس و ١٨ مايو وأول يونيو و ١٤ و ١٦ و ٣٠ يوليو و ١٤ غشت و ٣٠ و ١٦ سبتمبر و ١٦ أكتوبر و ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين كتاب بوزارة الشؤون الخارجية

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم كتابا بوزارة الشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية :

- عيسى ابراهيم ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- فزيري حسن ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- كبير احمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال سنة ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم كتابا

حين تسليمها كما لا يجوز استعمالها الا لأجل اقتناء البطاقة الخصوصية المدفوعة من مكتب التسجيل الاقرب لمكان وقوع المخالفة .

٢ ) يقيد المكلف بتسليم البطاقات الرقم المعدني للسيارة على الوصل وعلى البطاقة الخصوصية بأرقام كبيرة وحروف التاج بين السطرين الاولين للآطار الخاص بهذا الغرض .

٣ ) يوضع طابع المكتب أو الموزع حتما على ظهر الوصل والبطاقة الخصوصية .

المادة ٧ : وعند تغيير الرقم المعدني للسيارة يقيد دوما رقم البطاقة الرمادية القديمة على البطاقة الخصوصية والوصل غير أن رقم البطاقة الرمادية الجديدة يقيد حتما بأرقام كبيرة وحروف التاج بين السطرين الاولين للجزء الثاني المعد خصيصا لهذا الغرض من قبل المصلحة التي تسلم البطاقة الرمادية الجديدة . ويوضع كذلك طابع هذه المصلحة على ظهر البطاقة الخصوصية والوصل .

المادة ٢ : يتم القرار المؤرخ في ١١ فبراير سنة ١٩٦٤ بالمادة التالية :

« المادة ١١ مكرر » اذا استحال تقديم البطاقة الرمادية ، أو البطاقة الخصوصية المنصوص عليها في الفقرة ب ، فلا يجري تطبيق غرامة ٥٠ ٪ المحددة بالمادة ٦٤ من القانون رقم ٦٣-٤٩٦ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ، على شرط أن تدفع الضريبة خلال العشرة أيام التي تلي تاريخ عودة صاحب السيارة المفروضة عليها الضريبة الى الجزائر بعد اثباته بواسطة جواز السفر ، وشهادة من قنصل الجزائر أو السلطة الادارية المحلية أو بواسطة أية طريقة أخرى تكون صحيحة مقبولة بقدر الامكان وتدل على ان صاحب السيارة كان مقيما خارج الجزائر أثناء كل المدة العادية لتحصيل الضريبة ، وأن سيارته لم تكن مستعملة في التراب الوطني طيلة نفس المدة »

المادة ٣ : يصبح هذا القرار نافذ المفعول ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٥ .

المادة ٤ : يكلف وزير الداخلية ووزير الدفاع الوطني ومدير الضرائب والتنظيم العقاري والمدير الوطني للجمارك ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٥ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

عن وزير الاقتصاد الوطني وبتفويض منه

الكاتب العام

صالح مبروكين

## نيابة رئاسة مجلس الوزراء وزارة الدفاع الوطني

قراران وزاريان مشتركان مؤرخان في ٢١ شعبان عام ١٣٨٤

بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى :

- ابن علو الازرق ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- بوزناد الاخضر ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- ابراهيم احمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- مصلى محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- طبال محمد العربي ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- الزنادى احمد الشريف ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢ ذى القعدة عام ١٣٨٣ الموافق ١٦ مارس سنة ١٩٦٤ ، عين السيد التريكي محيي كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ١١ مارس سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٦ محرم عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ مايو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قاصلة عبد المجيد كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ابتداء من ١٥ مارس سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد العلوى محمد الطيب كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٤ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن دمراد الحاج احمد كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول غشت سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٥ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوزربية محمد كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يونيو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد غادى بلقاسم كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بلعيد محمد كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٥ مايو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد كبير محمد بومدين كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة بوهرة المولودة صافر فاطمة كاتبة بالشؤون الخارجية من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول مايو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن مقران محمد سعيد كاتباً من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ١٠ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوزبيد عبد المجيد كاتباً بالشؤون الخارجية من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من ٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عبادة عبد الوهاب كاتباً من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من ١٦ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخة في ٨ شوال عام ١٣٨٣ و ٢٠ محرم و ٨ صفر و ٦٤٠ ربيع الاول و ٥٩٦٠ و ٩٩١٠ و ٢٩٠ ربيع الثاني و ٢٨٠ و ٢٧٠ جمادى الاولى و ٢٩٠ و ٦٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢٢ فبراير وأول و ١٩ يونيو و ١٦ يوليو و ١٥ و ١٨ و ١٩ و ٢٨ و ٧٠ غشت و ١٠ و ٧٠ سبتمبر و ٥ أكتوبر و ٢ و ١١ و ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين ملحقين بوزارة الشؤون الخارجية

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم ملحقين من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى :

- أمير نور الدين ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- ابن يحيى مولود ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- بوزرار عبد الرحمن ابتداء من أول فبراير سنة ١٩٦٤ .
- قابة عبد المؤمن ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- حنوز رشيد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- غرابه محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- أدير شعبان ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- خميسى عبد الجبار ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- الحورى محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- مازونى دحمان ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .
- بلس شاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد جوتى عبد القادر ملحقاً من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٥ مايو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الجيلالى محمد ملحقاً بوزارة الشؤون الخارجية ابتداء من ٢٥ مايو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٤ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة فلوحى المولودة هلالى

من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

٤٠ بموجب قرار مؤرخ في ٦ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عمرو احمد ملحقا من الطبقة الثالثة والدرحة الاولى ابتداء من ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ فى ١٤ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيدان كروم نور الدين وبرزوق محمد ملحقين من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداءً ، على الترتيب ، من ١٦ و ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخة في ١٥ رمضان و ٨ شوال و ٢٠ محرم و ٢٧  
صفر و ٧ و ١٨ و ٢٢ و ٢٦ ربيع الاول و ١ و ٢ و ٨ و ١٢ و ٢٣ و ٢٩  
ربيع الثاني و ٨ و ٢٣ جمادى الاولى و ٢٩ جمادى الثانية عام  
١٣٨٤ الموافق ٣٠ يناير و ٢٢ فبراير و ١ و ١٥ يونيو و ٨ و ١٧  
و ٢٨ يوليو و ١ و ٥ و ١٠ و ١١ و ١٤ و ١٥ و ١٧ و ٢١ غشت و ١ و ٧  
و ١٥ و ٣٠ سبتمبر و ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين  
قنصلين بوزارة الخارجية

\* بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رمضان عام ١٣٨٣ الموافق ٣٠ يناير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قويدري محمد قنصلياً من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عمرو عاشور قنصليا من الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد خليف محمد قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد مختاري الهواري قنصليا من الدرجة الثالثة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد نمره حميدة قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد نور السعيد قصصيا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد شاوشى محمد قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ محرم عام ١٣٨٤ الموافق أول يونيو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ماضيو اسماعيل قنصليا من الدرجة الرابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

ليلى ملحقة من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢٧  
ابريل سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٦ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد لونيس راج ملحقا من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من أول يوليو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوعبيد خالد ملحقاً من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بلزوق عبد القادر ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٦ غشت سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قلوش الجديد محمد الصغير ملحقاً من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٨ سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد أو الصديق الحنفي ملحقا من الطبقة الثالثة والدرجة الثانية ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٩ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد ابن الفيث عبدالحق ملحقاً من الطبقة الثانية والدرجة الثانية ابتداء من ٤ يونيو سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٧ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الطويل عبد الحميد ملحقاً من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٣ سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الحنيدى عبد المجيد ملحقاً من الطبقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٨ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد جبور محمد رضا ملحقا من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ابتداء من ٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

✽ بموجب قرار مؤرخ في ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد لقمان خليفة ملحقاً من الطليقة الثالثة والدرجة الاولى ابتداء من ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد النعاس محمداً ملحقاً

• ابتداء من أول غشت سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١١ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد صباحي قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٥ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٤ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد خلافة البشير قنصليا من الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عبد العزيز احمد قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ٢٩ مايو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد خليف العمري قنصليا من الدرجة العاشرة ابتداء من ١٠ مارس سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قارة الزعيتري عبد الرزاق قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ١٧ غشت سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ١٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٢١ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد كنون لونيس قنصليا من الدرجة العاشرة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الجيلالي مزروق الحسين قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ٧ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الجوادي محمد قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بومنة عبد السلام قنصليا من الدرجة العاشرة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٨ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عباد نور الدين قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من ١٤ مارس سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الباي عمر بن عودة قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيدان قاضي رشيد ، وطبال محمد عبده قنصلين من الدرجة السابعة ابتداء ، على الترتيب ، من ٦ أكتوبر وأول ابريل سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٤

\* بموجب قرار مؤرخ في ٤ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة خوجة مليكة زوجة فراج قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٧ صفر عام ١٣٨٤ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد الخياطى عبد القادر قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ٨ يوليو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ١٧ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم قنصلين من الدرجة السابعة :

— عريرى مولود ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— بلحاج حميد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— ابن دادة محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— ابن سى خالد زهير ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— بوزورن رشيد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— نيبوش محيى الدين ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— صادقى محمد ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

— سطنبولي محيى الدين ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ١٨ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عين السيد بوسعيد احمد قنصليا من الدرجة الثانية ابتداء من ١٧ يونيو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد عيساني محمد قنصليا من الدرجة الثانية ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عينت الآسة حيدر فاطمة الزهراء قنصلية من الدرجة الرابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد قشار ابراهيم قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد منصورى كامل قنصليا من الدرجة الاولى ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٢ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق أول غشت سنة ١٩٦٤ ، عينت الآسة يحيى الشيخ فيفى قنصلية من الدرجة الرابعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عين السيد جابر على قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ٢٦ مايو سنة ١٩٦٤ .

\* بموجب قرار مؤرخ في أول ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ عينت السيدة الارملة الزواوى على. الملوادة قدور الدريزى زوليخة قنصلية من الدرجة الاولى

## وزارة التعمير والإسكان

قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تأسيس مجموعة للتعمير فيما يخص ناحية آرزو (بلديات آرزو وبتيو و قديل)

- بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ ، أسست مجموعة للتعمير تدعى « لائحة آرزو » وتشمل البلديات الجديدة لآرزو وبتيو و قديل . ويتعين على هذه المجموعة أن يكون لديها تصميم للتعمير بمقتضى المادة السادسة من المرسوم رقم ٥٨ - ١٤٦٣ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٨ ، وسيقيدها عامل عمالة وهران بالقائمة المنصوص عليها في المادة الثامنة من المرسوم المذكور .

## وزارة العمل

قرار مؤرخ في ٢٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير بالادارة العامة

ان وزبر العمل ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٣٨٥ المؤرخ في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣ المرخص لرئيس الجمهورية والوزراء ونواب كتاب الدولة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤-٣٣٣ المؤرخ في ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ ( ٢ ديسمبر سنة ١٩٤٦ ) والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ٤ مارس سنة ١٩٦٤ المتضمن انتدابا لمهام نائب مدير بالادارة العامة .

بقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض للسيد مرصاد سعيد المنتدب لمهام نائب مدير بالادارة العامة في حدود اختصاصاته امضاء جميع العقود والمقررات باسم وزير العمل ، باستثناء القرارات .

المادة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٦٤ .

صافي بوديسة

## وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم رقم ٦٤-٣٥٩ مؤرخ في ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق

الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد مسعودي عبد المجيد قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ جمادى الثانية سنة ١٣٨٤ الموافق ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عين السيد حدادبوزيان قنصليا من الدرجة السابعة ابتداء من ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخة في ١٤ و ١٧ ربيع الاول و ٦ ربيع الثاني و ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ و ٢٧ و ١٥ غشت و ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ تتضمن تعيين مختزلتين ضاربتين على الآلة الكتابة وكاتبة مختزلة ضاربة على الآلة الكتابة ، وضاربة على الآلة الكتابة

بموجب قرار مؤرخ في ١٤ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة ابن دراجي فاطمة مختزلة ضاربة على الآلة الكتابة من الدرجة الاولى ابتداء من ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٢٧ يوليو سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة عثمانى خديجة مختزلة ضاربة على الآلة الكتابة من الدرجة الاولى ابتداء من ٨ يونيو سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٤ ، عينت السيدة ابن عتشية فائزة المولودة الطانجاوي كاتبة مختزلة ضاربة على الآلة الكتابة ابتداء من ١٣ يناير سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٧ جمادى الثانية عام ١٣٨٤ الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤ ، عينت الآنسة خوجة فاطمة ضاربة على الآلة الكتابة من الدرجة الاولى ابتداء من أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ .

قرارات مؤرخان في ١٥ رمضان و ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٣٠ يناير و ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ يتضمنان تعيين أعوان مكتب

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ رمضان عام ١٣٨٤ الموافق ٣٠ يناير سنة ١٩٦٤ ، عين السادة الآتية أسماؤهم أعوان مكتب من الدرجة الاولى :

- حركوك على ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤

- لحمان مقران ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٤ ،

- تومرت أرزقي ابتداء من أول مارس سنة ١٩٦٤ .

بموجب قرار مؤرخ في ٨ شوال عام ١٣٨٣ الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ ، عين السيد العمراني الشريف عون مكتب من الدرجة الاولى ابتداء من ٥ يناير سنة ١٩٦٤ .

**المادة الاولى :** يتمتع الرياضيون المختارون للتدريب الوطني او للمشاركة في الالعب ذات الصبغة الاولمبية المقامة في الجزائر أو في الخارج « باذن التغيب الاستثنائي » طيلة مدة الدورة .

**المادة ٢ :** يجرى اخبار الادارات وارباب العمل مسبقا من قبل الاتحاد الرياضى المختص وقبل ١٥ يوما من التغيب .

**المادة ٣ :** لا يمكن ان تتجاوز مدد التغيب الاستثنائي ثلاثة اشهر فى كل سنة .

**المادة ٤ :** يكلف وزير الشبيبة والرياضة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٢٠ شعبان عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤

احمد بن بلة

**٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ يتضمن اذنا استثنائيا بتغيب بعض الرياضيين الجزائريين**

ان رئيس الجمهورية ، رئيس مجلس الوزراء ،  
- بناء على تقرير وزير الشبيبة والرياضة ،  
- وبمقتضى القانون رقم ٦٢-١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،  
- وبمقتضى الامر رقم ٥٩-٢٤٤ المؤرخ فى ٤ فبراير سنة ١٩٥٩ المتعلق بالنظام العام للموظفين ، والمتمم بقانون مالية عام ١٩٦٠ رقم ٥٩-١٤٥٤ المؤرخ فى ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٥٩ ،  
يرسم ما يلى :

## بلاغات ، اعلانات

### انذارات لمقاولين

عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وان لم يلب المقاول هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢-١٦ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر مقاوله مارسيل كورنايى التى مقرها بنهج نيقرين رقم ١١ بالجزائر ، متعهدة الصفقة رقم ١٦٢-٦٤ المصادق عليها بتاريخ ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٤ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة اسفله : اقامة محول بقصد تجهيز محال المنطقة الصحراوية المدعوة «الكوليزى» بالطاقة الكهربائية ، بمتابعة تنفيذ تلك الاشغال فى اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢-١٦ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر المقاوله لويرش مارسيل التى مقرها بشارع بيكين بالجزائر متعهدة الصفقة رقم ٧٦-٦٤ المصادق عليها بتاريخ ١٨ مايو سنة ١٩٦٤ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة اسفله :

- بناء رصيف وقنوات لتصريف المياه الحارة بمعامل حديقة حاميز التابعة للمنظمة الصحراوية بمتابعة تنفيذ تلك الاشغال فى اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢-١٦ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٤ .

ينذر السيد رواح بروسبير الساكن بشارع غامبيط رقم ١٠ بتيارت الذى رست عليه مناقصة القطعة الخامسة ( مواد للاشغال العمومية والبناء ) المعدة لتجهيز المركز للتكوين المهنى الجزائرى بتيارت والمصادق عليها بتاريخ ٤ يونيو سنة ١٩٦٢ من طرف السيد عامل عمالة تيارت بمتابعة التزويد بالمواد المشار اليها فى اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وان لم يلب المقاول هذا الطلب فى الاجل المحدد اعلاه فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢-١٦ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

ينذر السيد مورينومارتن ، مقاول الاشغال العمومية الساكن بنهج كافينيناك رقم ١ بتيارت الذى رست عليه مناقصة القطعة السادسة ( مواد مختلطة ) المعدة لتجهيز المركز للتكوين المهنى الجزائرى بتيارت والمصادق عليها بتاريخ ١٥ يناير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة تيارت ، بمتابعة التزويد بالمواد المشار اليها فى اجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وان لم يلب المقاول هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢-١٦ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

ينذر السيد وانيش فيكتور ، الساكن بنهج البير سوليز رقم ١٧ بتيارت الذى رست عليه مناقصة القطعة السابعة ( مادة العمل - خشب ) المعدة لتجهيز المركز للتكوين المهنى الجزائرى بتيارت ، بمتابعة التزويد بالمواد المشار اليها فى اجل